

نشرة الصحافة اليومية



اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢٠٢٠-٧-١٤



وزارة العمل
إدارة الإعلام والعلاقات العامة
Information & public relations department

محايات

الأخبار

دعوة الجهات الرقابية الحكومية إلى الإسراع في إعداد أفضل السبل الكفيلة بترجمة توجيهات رئيس الوزراء بشأن حماية المال العام ومكافحة الفساد وسيادة القانون

مجلس الوزراء: اعتماد «الإجراءات والمحاكمات الجزائية» وإلغاء مشروع الدببة

مريم بندق

- تكليف «الأوقاف» والبلدية و«الغذاء» بإعداد تصور شامل لتجنب الازدحام أثناء ذبح وتوزيع الأضاحي في العيد
- تكليف «الشؤون» بالتعميم على الجمعيات واللجان الخيرية بالحد من توزيع الأضاحي خارج الكويت

إعداد تصور شامل لتجنب الازدحام أثناء عملية ذبح وتوزيع الأضاحي خلال أيام عيد الأضحي ومراعاة تنفيذ الاشتراطات الصحية في هذا الشأن.

2 - تكليف وزارة الشؤون الاجتماعية بالتعميم على الجمعيات واللجان الخيرية والجهات المعنية بالحد من توزيع الأضاحي خارج الكويت وتكثيف عمليات توزيعها داخليا.

تم اطلاع مجلس الوزراء على التوصية الواردة بمحضر اجتماع لجنة الشؤون الاقتصادية بشأن مشروع إنشاء وتشغيل وصيانة محطة الدببة لتوليد الكهرباء للطاقة الشمسية الكهروضوئية للقطاع النفطي الكويتي، وقرر مجلس الوزراء إلغاء قرار مجلس الوزراء بشأن المشروع المذكور وذلك نظرا للظروف الراهنة التي يمر بها العالم أجمع من تفشي لفيروس كورونا المستجد وأثرها على الأسواق النفطية والمالية العالمية وبما يسهم في قيام المؤسسة بالتركيز على أولوياتها للمرحلة المقبلة والمحافظة على مكانتها في الأسواق النفطية العالمية.

كما قرر مجلس الوزراء تكليف وزارة الكهرباء والماء بالتنسيق مع الجهات ذات الصلة لاتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة نحو تلبية حاجة البلاد المستقبلية من الطاقة المستدامة وذلك في ضوء النصوص والإجراءات المتبعة في هذا الشأن.

كما بحث مجلس الوزراء شؤون مجلس الأمة، وقرر المجلس اعتماد مشروع القانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 17 لسنة 1960 بإصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية ورفعها إلى صاحب السمو الأمير.

التعاون الجاد بين الأجهزة الرقابية الحكومية وفق آليات واضحة.

تم شرح وزير الصحة الشيخ دباس الصباح آخر المستجدات المتعلقة بالوضع الصحي في البلاد من واقع البيانات والإحصاءات الخاصة بأعداد الحالات التي ثبتت إصابتها بفيروس كورونا المستجد حسب الجنسيات والمناطق وكذلك أعداد حالات الشفاء والوفيات والتي تتلقى العلاج في العناية المركزة.

وفي هذا الصدد، تابع مجلس الوزراء آخر المستجدات على الصعيدين العلاجي والوقائي والخدمات اللوجستية ذات الصلة بجهود مكافحة انتشار فيروس كورونا المستجد، وأطلع على توصيات اللجنة الوزارية لمتابعة «كورونا» وقرر مجلس الوزراء الآتي:

أولا: أحيط مجلس الوزراء علما بقرار وزير الصحة رقم (103) لسنة 2020 الصادر بتاريخ 2020/6/30 بشأن ضوابط السفر جوا والواردة بالمادة الأولى من القرار الوزاري رقم (98) لسنة 2020 على المغادرين والقادمين عن طريق المنافذ البرية والبحرية.

ثانيا: 1 - تكليف كل من: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - بلدية الكويت - الهيئة العامة للغذاء والتغذية

الفساد وتجسيد سيادة القانون والذي تم خلاله التأكيد على ضرورة اتخاذ الخطوات الجادة لتنفيذ هذا التوجيه السامي من خلال اعتماد نهج عملي جاد تتضافر فيه كل الجهود وتتعاون كل الجهات الرقابية وتفعيل التنسيق الأمثل بينها لمواجهة آفة الفساد ومنع أسبابه ومحاسبة المتسببين في جرائم الفساد مهما كان اسمه أو منصبه أو صفته واسترجاع الأموال العامة التي تعرضت للنهب والسرقة واتخاذ الإجراءات القانونية على الصعيدين المحلي والخارجي وكل ما من شأنه حماية سمعة ومكانة الكويت.

وقد نوه سمو رئيس مجلس الوزراء بما تفضل به الحضور من ملاحظات ومقترحات في شأن تعزيز آليات مواجهة الفساد وسبل التنسيق بين الجهات الرقابية، معاهدين على مضاعفة الجهود من أجل تحقيق الهدف المنشود.

وحث مجلس الوزراء الجهات الرقابية الحكومية على الإسراع بإعداد أفضل السبل الكفيلة بترجمة توجيهات سمو رئيس مجلس الوزراء بشأن حماية المال العام ومكافحة الفساد وسيادة القانون والعمل على تفعيل التنسيق اللازم مع الجهات الرقابية الأخرى لمنع أسباب الفساد وتجسيد

على المحلات التجارية غير المرخصة بالإشترطات الصحية التي منها قياس درجة الحرارة والالتزام بالكمام والتباعد الجسدي تنفيذا للملصقات الأرضية التي يجب على الجهات وضعها على أن يتم لفت النظر في حالة المخالفة الأولى ومن ثم الإغلاق والإحالة إلى النيابة التجارية. وبحسب مصادر فإنه تم تكوين لجنة من 7 جهات وهيئات حكومية تضم الجهات التي تتمتع بالضبطية القضائية تنفذ جولات ميدانية لمراقبة التزام محلات الأنشطة التي تسمح بها في المرحلتين الأولى والثانية بالإشترطات الصحية.

وكان مجلس الوزراء قد عقد مجلس الوزراء اجتماعه الأسبوعي بعد ظهر امس عبر الاتصال المرئي برئاسة سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح الخالد، وبعد الاجتماع صرح نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء أنس الصالح بما يلي:

شرح سمو رئيس مجلس الوزراء لمجلس الوزراء في مستهل أعماله فحوى لقائه مع رؤساء وممثلي الأجهزة الرقابية الحكومية مؤخرا والذي جاء في ضوء التوجيه السامي لصاحب السمو حماية المال العام ومكافحة

كشفت مصادر حكومية في تصريح خاص لـ «الأخبار» عن أن مكافأة الصفوف الأمامية ستحسب على أساس أيام الدوام الفعلية للعاملين المتكفيين في القطاع الحكومي.

وأوضحت المصادر أنه سيتم احتساب المكافأة عن الأيام التي داوم فيها الموظف بما فيها أيام الجمع والسبت، مشيرة إلى أنه لا مانع إطلاقا من احتساب كامل الفترة الزمنية المعتمدة من مجلس الوزراء لكل من قام بالعمل فعليا فيها، حتى وإن كانت في حدما الأقصى وهي 98 يوما.

وذكرت أنه معظم الجهات المشمولة بالصرف بإدارة بوضع كشوف الأسماء شبه النهائية، حيث فضلت إخضاعها للمراجعات الدقيقة قبل اعتماد «الوزراء»، بشكل نهائي حتى لا يظلم أحد، خصوصا أن ديوان الخدمة المدنية لديه أدوات خاصة للتدقيق على الكشوف قبل الطلب من وزارة المالية اعتماد إجراءات الصرف وحتى لا تتعطل بسبب وجود أي اسم أو معلومة غير دقيقة.

وبينت أنه يتم الآن رفع أسماء الكويتيين الذين توفوا بسبب فيروس كورونا أثناء العمل إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء، لافتة إلى أن أسماء الموظفين المسجلين أثناء العمل ترفع إلى ديوان الخدمة المدنية، وقالت مصادر أخرى، أنه لا عودة للإغلاق مجددا أو التراجع عن تطبيق مراحل خطة العودة التدريجية إلى الحياة الطبيعية، كما شققت عن أن بدء المرحلة الثالثة ستكون بحسب ترحيبات وزارة الصحة بعد 3 أسابيع والتي ستستكمل آخر الأسبوع المقبل بعد أن بدأت 30 يونيو الماضي. ولفتت إلى أن هذه المرحلة ستبدأ قبل عيد الأضحي المبارك، حيث ربطت «الصحة» بين بدء المرحلة الثالثة وإلغاء الحظر الجزئي، إلا إذا وُصفت مجددا في الاجتماع المقبل بتمديدتها أسبوعا آخر أو بالإبقاء على جزء من ساعات الحظر الجزئي. وفي سياق متصل، قال مصدر حكومي مطلع أن مجلس الوزراء أصدر قرارا بإطلاق منصة مركزية لتنظيم مواعيد مراجعة المواطنين للجهات الحكومية وسيتم تدشينها رسميا قريبا، حيث بدأت المرحلة التجريبية، وتمن المصدر جهود الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات التي انضمت لتحقيق هذه الخطوة وستساهم في تسهيل حصول المواطنين على موعد بأي جهة حكومية مع توفير إمكانية الحوار بين الموظف في الجهة الحكومية المطلوبة والمواطن الراغب في إنجاز معاملة.

هذا، وعلمت «الأخبار» أن وزير الصحة الشيخ د.ياسل الصباح أصدر قرارا رقم 99 لسنة 2020 سيتم بموجبه تطبيق غرامة 10 آلاف دينار

إنجاز نحو 200 معاملة تحويل عبر «أسهل» خلال يومين

بنشري شعبان

وبينت المصادر أن ما يزيد على 200 معاملة تحويل أتمت إجراءاتها منذ إطلاق العمل في الخدمة.

وأوضحت المصادر أنه نتيجة الضغط على خدمة التحويل حدث ارتباك في بعض المناطق تمت معالجته على الفور، مؤكدة أن الخدمة تعمل بشكل طبيعي ولا توجد أي ضرورة لمراجعة إدارات العمل للتحويل.

علمت «الأخبار» من مصادر مطلعة بالهيئة العامة للقوى العاملة أن هناك إقبالا غير مسبوق على التحويل عبر خدمة أسهل من صاحب عمل إلى آخر في القطاع الخاص (مادة 18) فقط بعد أن أضافتها الهيئة ضمن الإجراءات المتاحة امس الأحد.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	١٤-٧-٢٠٢٠	٢	١٥٩٠٦

416 قضية تليقتها المحاكم الكلية في أول أيام العمل بعد الجائحة

■ كتب - جابر الحمود:

و"هيئة تحكيم تجاري ومدني جزئي حكومة" في ذيل القائمة بواقع قضية واحدة لكل منهما.

وأشارت الإحصائية إلى أن قضايا "تجاري كلي" بلغ عددها 20 قضية، مقابل 35 "تجاري ومدني كلي"، و31 "تجاري مدني جزئي"، و11 "عمالي كلي"، وقضيتين "إيجارات جزئي"، و8 "مدني كلي"، و13 "اداري". وتضمنت الاوامر على عريض قضيتين، وامر أداء جزئي وامر أداء كلي 6 قضايا، و"مستعجل" 29 قضية، و"مستعجل اثبات حالة" قضيتين، و"تظلمات" 16 تظلمًا، واعفاء من الرسوم 5 قضايا واستئناف جزئي 13 قضية.

أوضحت إحصائية صادرة من وزارة العدل عن أول أيام عمل المحكمة الكلية أول من أمس "الأحد" أن عدد القضايا التي تليقتها وقيدت بلغ 416 قضية من خلال الحجز المسبق بنظام "الباركود". ووفقًا للإحصائية التي حصلت "السياسة" على نسخته منها فإن قضايا "إيجارات كلي" حازت على النصيب الأكبر حيث بلغ عددها 125 قضية، والثانية قضايا "جنح المستأنفة" 95 قضية وجاءت قضايا "استئناف مستعجل"

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٧-١٤	٥	١٨٣٩٤

بين تعيين المدعية فقط وإلغاء قرارات التعيين برمتها

جدل قانوني في شأن حكم «محامي الفتوى والتشريع»

من جهتها، نفت إدارة الفتوى والتشريع، في بيان، أن يكون الحكم قضى بإلغاء تعيين الـ548 محامياً، موضحة أنه «صدر من محكمة أول درجة قبل أزمة جائحة (كورونا) وقضى بإلغاء القرار إلغاءً نسبياً في ما تضمنه من تخطٍ في التعيين في وظيفة (محام ب) بالإدارة، مع ما يترتب على ذلك من آثار، من دون أن يشمل هذا الحكم إلغاء جميع قرارات التعيين».

وأشارت الإدارة إلى أنها قامت باستئناف الحكم، مشيرة إلى أنه «سبق لبعض الدوائر الإدارية بمحكمة الاستئناف أن قضت بصحة ومشروعية قرارات التعيين لوظيفة (محامي ب) من خريجي دفعة 2018».

وكانت «السرائي» أكدت في خبرها أن إدارة الفتوى والتشريع طعن على الحكم أمام محكمة الاستئناف وطالبت بإلغائه.

«الفتوى والتشريع»
الحكم قضى بإلغاء
القرار إلغاءً نسبياً
في ما تضمنه من تخطٍ
في التعيين

عبدالله العنزلي، موكل المدعية، أن «الخبر صحيح»، وأن الحكم «صدر قبل توقف العمل بسبب جائحة كورونا، وقضى بإلغاء قبول الدفعة الأخيرة من المقبولين في إدارة الفتوى والتشريع... وتم الطعن عليه بالاستئناف».

وفي رأي مماثل، أكد المحامي سعد رفاعي الرخيمي أن الحكم «انطوى على إلغاء ضمني» لقرارات التعيين.

أثار الخبر الذي نشرته «السرائي»، أمس، عن الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية في شأن إلغاء تعيينات الفتوى والتشريع للمقبولين بوظيفة «محام ب» لدفعة العام 2018 وعددهم 548 محامي حكومة، موجة من الجدل القانوني بين المحامين والمعنيين، وسط لغط في شأن ما إذا كان يشمل جميع المعيّنين أم فقط المواطنة التي رفعت الدعوى، احتجاجاً على عدم قبولها في تلك الدفعة، على الرغم من تفوقها واجتيازها الاختبارات التحريرية والشفهية.

وقال المحامي محمد الأنصاري «الخبر مو دقيق... المحكمة لم تلغ تعيينات الفتوى... إنما قضت بأحقية رافعة الدعوى فقط بالتعيين»، وهو ما ذهب إليه مصدر قانوني، موضحاً أن الحكم قضى بتعيين المواطنة من دون إلغاء القرار كاملاً. في المقابل، أكد المحامي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٧-١٤	٤	١٤٩٠٨

محامون أكدوا لـ القيس أنها ترتبط بجرائم أخرى:

إفلات المشاهير من جريمة غسل الأموال صعب

اتفق عدد من المحامين على أن جريمة غسل الأموال متى ما تأكدت بالمستندات والأدلة الدامغة والقرائن الثابتة، فإن مرتكبيها لا يمكن أن يفلتوا من العقاب، سواء كانوا من المشاهير أو غيرهم.

عمار حبيب

أصبحوا أرضية خصبة لاستخدامهم في عقود وهمية، وبالتالي أي شخص يريد أن يعطي شرعية لأمواله يذهب لإعطاء المشاهير مجالاً خيالياً قد تصل مثلاً إلى 100 ألف دينار، ليقدم بعد ذلك صورة عقد الدعاية مع المشهور، وبالتالي الأمر ليس منظماً، ويجب أن يكون هناك تنظيم قانوني لهذا الأمر.

وتابع الخنة: إذا ثبتت جريمة غسل الأموال بحق المشاهير فلا يمكن إفلاتهم من العقاب، خصوصاً أن القانون يعطي

صلاحيات كبيرة لوحدته التحريات المالية، ويعطيها رقابة كبيرة على البنوك.

وخلص إلى القول: لا أتوقع من الممكن الإفلات من العقاب إذا ثبتت التهمة؛ لأننا اليوم نتحدث أمام مستندات، ويعني الأمر معتمداً على عمل وحدة التحريات، فإذا كانت التحريات محترفة لا يمكن إفلاتهم من العقاب.

بدوره، قال المحامي علي الراشد: انتشرت في الآونة الأخيرة عمليات غسل الأموال في العالم بشكل لا يخفى على أحد وضمن هذه الدول دولتنا الكويت، حيث تناقلت الصحف والأخبار أن هناك عمليات مشبوهة قد تشكل جريمة غسل الأموال



لشخصيات كويتية، سواء تجارية أو بما يعرف بمشاهير التواصل الاجتماعي. وأضاف قائلاً: فإن صححت الأخبار وتوافرت أركان جريمة غسل الأموال من هؤلاء وغيرهم فلن يفلتوا من العقاب، بإذن الله، خصوصاً مع وجود مستندات وأدلة دامغة سوف تتم مواجهة المتهمين بها، ناهيك عن أجهزة رقابية إن تم تفعيلها بالشكل المطلوب فستجد المخورطين يتساقطون واحداً تلو الآخر. وتابع الراشد، قائلاً: فإن طال الزمان أو قصر فلا توجد جريمة كاملة ولن يفلت الجاني من العقاب والمساءلة، سواء محلياً

الخنه:

عقود الدعاية مع المشاهير بحاجة إلى تنظيم قانوني



مشعل الخنة

الراشد:

تحظى باهتمام أجهزة دولية عالية المستوى



علي الراشد

خريط:

لا يمكن الإفلات منها، وهي لا تسقط بالتقادم



محمد خريط

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٧-١٤	٤	١٦٨٤١

إثبات جريمة الرشوة لا يقتصر على التلبس أو الاعتراف

تدقيق في ميزانيات 70 شركة مرتبطة بقضايا الصندوق الماليزي و«النائب البنغالي» وتجارة الإقامات

إكتب رضا السناري |

قررت النيابة العامة أمس استمرار حجز اللواء مازن الجراح وآخر يملك مكتب سفريات لاستكمال التحقيقات في قضية النائب البنغالي. وطلبت النيابة من وزارة

التجارة والصناعة الكشف عن بيانات الرخص التجارية لنحو 70 شركة، مبينة أن هياكل ملكيات هذه الشركات ترتبط بأشخاص وردت أسماؤهم في التحقيقات الجارية في قضايا الصندوق الماليزي وتجارة الإقامات، إلى جانب الشركات

ذات العلاقة بالنائب البنغالي. وبينت المصادر لـ «الراي» أن «الشركات الـ70 مسجلة في قطاع شركات الأشخاص، وموزعة بين شركات ذات مسؤولية محدودة وتوصية بسيطة، فيما خلقت قائمة الشركات محل طلب بياناتها

من أي شركة مدرجة». وأوضحت أن «جهات التحقيق طلبت من وزارة التجارة إفادتها بميزانيات تلك الشركات، وحجم رؤوس أموالها، وما إذا كانت شهدت أي حركة لزيادتها في الفترة الأخيرة، ومدى ارتباطها

برخص شركات تابعة». ونوهت المصادر إلى أنه «تم طلب وثائق وتراخيص هذه الشركات في مسعى منها لإجراء تدقيق يظهر المراكز المالية الحقيقية لهذه الشركات وحجم تعاملاتها التشغيلية مقارنة بالمقيدة دفترياً».

وعلى صعيد متصل، وفي رده على ما يتم تداوله حول عدم ثبوت جريمة الرشوة إلا بحالتين هما التلبس بالجرم المشهود أو الاعتراف، وأنه ما لم يتحقق أحد الشرطين فإن معظم المسؤولين المتهمين بقضية النائب البنغالي ستكون

البراءة أقرب لمواقفهم من الإدانة في التحقيقات الجارية حالياً. قال مصدر قانوني خاص لـ «الراي» إن «هذا الاستدلال ليس سليماً إلا في حالة الزنا التي تتطلب إما الاعتراف أو التلبس لإثباتها، لكن إثبات الرشوة على الموظف العام وارد بعدة

طرق واستدلالات قابلة لخلق قناعة لدى يقين المحكمة، ومن هذه الوسائل التي يمكن إثبات وقوع جريمة الرشوة عبرها، شهادات الشهود، الحسابات البنكية وحركة الأرصدة ومصادرها والإقرارات وغير ذلك من إثباتات».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٧-١٤	١	١٤٩٠٨

اكتفت بـ «المؤبد» للجاني و10 سنوات لمرافقيه و4 سنوات لرابع باع لهم سلاح الجريمة

«التميز» تلغي إعدام 3 أشقاء ثاروا لشقيقهم من قاتله



سلاح الجريمة

ألغت محكمة التمييز أمس حكم الاستئناف بإعدام ثلاثة شبان من غير محددى الجنسية شنقا بعد إدانتهم بجريمة قتل شاب من الفئة نفسها داخل محل خياطة في جمعية منطقة الصليبية.

مسدسا، وقام الثالث بمرافقتها لتقوية عزمتهما خلال تنفيذ الجريمة.

وقالت النيابة العامة إن المتهمين الأول (28 عاما) والثاني (21 عاما) والثالث (18 عاما) في 19 مايو 2018 قتلوا المجني عليه عمدا مع سبق الإصرار والترصد وأعدوا لذلك سلاحين ناريتين، حيث ترقبه الأول حال خروجه من مسكنه وتبعه بمركبته واتصل على شقيقه اللذين تبعاه وترصداه حتى دخوله محل خياطة بالصليبية فتبعه الأول والثاني وعاجلاه بوابل من الرصاص، فيما حضر الثالث إلى موقع الجريمة لتقوية عزمهما. فيما أدانت المحكمة متهما رابعا (35 عاما) بأنه باع للثاني مسدسا غير مرخص.

واكتفت المحكمة برئاسة المستشار عبدالله عبدالله بالحبس المؤبد للمتهم القاتل، وبالحبس 10 سنوات للمتهمين الثاني والثالث، في حين أيدت عقوبة متهم رابع بحبسه 4 سنوات مع الشغل والنفاذ لقيامه ببيع سلاح غير مرخص للإخوة.

وتعود وقائع الجريمة إلى شهر مايو من عام 2018 وتحديدًا خلال شهر رمضان، حيث اتفق المتهمون على قتل المجني عليه البالغ من العمر 33 عاما بعد خروجه من السجن ثارا لشقيقهم الذي توفي على يده بعد مشاجرة بينهما عام 2010، حيث حضر المتهم الأول سلاح كلاشينكوف والثاني

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٧-١٤	١٠	١٥٩٠٦

كفالة 2000 دينار لوقف نفاذ الحكم مؤقتاً

الحبس سنتان لمواطن و3 مصريين في أولى قضايا الاتجار بالبشر

| كتب أحمد لازم |

البلاد، مقابل المال، وتوصلوا بطريق التدليس إلى الاستيلاء على المبالغ المالية منهم، وكان ذلك بإيهامهم بوجود واقعة غير موجودة، وإحداث الأمل بالحصول على ربح وهمي، وذلك بأن أوهموهم بالعمل والحصول على مصدر رزق في الكويت، فأوقعوهم في خطأ، ما حملهم على تسليمهم أموالهم، وتمكنوا بذلك من الاستيلاء عليها، فضلاً عن أن المتهم الأول استقدم عمالة هم المجني عليهم من مصر من دون الحاجة الفعلية لهم.

عينية أخرى، وتلقوا منهم مبالغ مالية مقابل إبرام عقود العمل معهم مستغلين في ذلك حالة ضعف المجني عليهم، وحاجتهم إلى العمل والمال، وكان ذلك بقصد استغلالهم بالحصول على مبالغ مالية أخرى، وتقييد حريتهم، كون الجناة جماعة إجرامية منظمة ارتكبت أعمالها في كل من مصر، والكويت.

كما أسندت النيابة إلى المتهمين أنهم سهلوا لأجانب (المجني عليهم) الحصول على تصريح عمل بقصد العمل في

وأسندت النيابة العامة إلى المتهمين أنهم ارتكبوا جريمة الاتجار بالأشخاص، بأن جندوا واستقبلوا المجني عليهم عن إحدى شركات التجارة العامة للمعدات والآليات التي يديرها المتهم الأول (المواطن)، الذي صادر جوازات سفرهم، وكان ذلك بطريق الخداع والاحتيال بأن جلبوهم، وأوهموهم على خلاف الحقيقة بوجود فرص عمل في الكويت بمهن متنوعة، نظير أجر قدره مئة وخمسون ديناراً لكل منهم، ومزايا

فصلت محكمة الجنايات، أمس، في أولى قضايا الاتجار بالبشر التي أطلت خلال جائحة كورونا، حيث قضت بحبس مواطن (مدير الشركة)، وثلاثة مصريين سنتين مع الشغل، وكفالة 2000 دينار، لوقف النفاذ مؤقتاً عن تهمة تسهيل الحصول لأجانب على إقامة في البلاد مقابل الحصول على أموال، وبراءتهم جميعاً من تهمة الاتجار بالبشر.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٧-١٤	٢٨	١٤٩٠٨

«الاستئناف» تحجز اعتصامات «البدون» وإنشاء «المجلس التأسيسي» للحكم 20 الجاري

القائم في البلاد. وقضت محكمة الجنايات حضورياً بالحبس 10 سنوات لمتهمين اثنين وهما الثالث والرابع عن تهمة الدعوة للانضمام إلى تنظيم محظور والتظاهر غير المرخص. كما قضت بتقرير الامتناع عن النطق بعقاب 12 متهما عن تهمة التظاهر غير المرخص بكفالة 1000 دينار لـ 5 منهم وبلا كفالة للبقية يلتزمون فيها بحسن السير والسلوك لمدة سنتين.

وواجه المتهمون البالغ عددهم 16 شخصا تهمة عدة، أبرزها الانقضااض على النظام في البلاد وإشاعة أخبار كاذبة والإساءة لدول صديقة وتعريض البلاد لخطر قطع العلاقة السياسية معها والتجمهر دون ترخيص وإساءة استعمال الهاتف.

حجزت محكمة الاستئناف قضية المتهمين بالانتماء الى تنظيم محظور «المجلس التأسيسي للكويتيين البدون» وتنظيم اعتصامات غير محددى الجنسية في منطقة تيماء وساحة الإرادة، للحكم في 20 الجاري. وتخللت جلسة امس تقديم دفاع المتهمين لمرافعتهم، حيث أكدوا بطلان حكم أول درجة بإدانة موكلهم بالإضافة إلى بطلان إجراءات ضبطهم.

وكانت محكمة الجنايات قد قضت خلال يناير الماضي، غيابيا بالحبس المؤبد مع الشغل والنفاذ للمتهم الأول «متوار في الخارج» عن تهمة إنشاء تنظيم محظور يهدف لقلب نظام الحكم في البلاد والتحريض على الانقضااض على النظام

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٧-١٤	١٠	١٥٩٠٦

«التمييز» البحرينية تثبت إعدام شابين دينا بقتل شرطي

أيدت محكمة التمييز البحرينية، أمس، عقوبة الإعدام بحق شابين، دينا بقتل شرطي في العام 2014. وأفاد بيان صادر عن المحامي العام، بان «محكمة التمييز أقرت الحكم الصادر بإعدام متهمين اثنين لقتلهما شرطي (عبدالواحد سيد محمد) والشروع في قتل آخرين من أفراد الشرطة عمداً مع سبق الإصرار والترصد من خلال كمين أعد لهم في غضون عام 2014 استخدمت فيه عبوة متفجرة».

وتؤكد السلطات إن محمد رمضان وحسين موسى خطّطا مع آخرين لقتل رجال أمن في منطقة الدير (5 كلم شمال المنامة) في 14 فبراير 2014 «لغرض ارهابي». وقام هؤلاء بمهاجمة قوات الأمن «بواسطة الأسياخ الحديد والزجاجات الحارقة وذلك بهدف استدراجهم إلى حيث يتسنى لهم تفجير العبوة وقتلهم». وبحسب لائحة الاتهام، فإن المحكوم عليهما بالإعدام قاما «بدور قيادي في تلك الواقعة حيث توليا التخطيط لارتكابها وإعداد الكمين لاستدراج رجال الأمن وقتلهم».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٧-١٤	٢٠	١٤٩٠٨



وفيات

الوفيات

- خالدة عبدالرزاق رزوقي، 85 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99032842, 99086226
- رقية خالد السدرة، زوجة/ بدر ناصر الحربان، 78 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99668207, 99799700
- خيرية علي درويش، 77 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99623532
- خالد إبراهيم الخريف الناشي، 84 عاماً، (شيع)، تلفون: 55250226, 97900426
- راشد أحمد الرويشد، 90 عاماً، (شيع)، تلفون: 99747967
- داليا خالد حمد الرجيب، 39 عاماً، (شيعة)، تلفون: 94044444, 55559067
- سيف مبارك عويمر العازمي، 89 عاماً، (شيع)، تلفون: 66799770
- هنوف عابر سوعان، أرملة صالح علي محارب العنزري، 74 عاماً، (شيعة)، تلفون: 60914640, 66334797
- عبدالله العيسى الخالد، 84 عاماً، (شيع)، تلفون: 99780097
- نوير مسلم منصور المطيري، أرملة/ عبدالله محده فراج المطيرات، 82 عاماً، (شيعة)، تلفون: 94964650

«إنّا لله وإنا إليه راجعون»